

قرارات

وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١٤

وزير العدال

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة جنوب القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١/٢٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدال لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات محاكم مصر القديمة والمعادي والبساتين الجزئية للنظر في أمر مد حبس المتهمين في القضايا أرقام ٥٣ لسنة ٢٠١٤ ، ٢٩ ، ٣٥ لسنة ٢٠١٤ إداري مصر القديمة ، ١١٠ لسنة ٢٠١٤ إداري دار السلام والمحدد لنظرها يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/١/٣ إلى معهد أمناء الشرطة بطرة ، بدلاً من مقارها الحالية .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدال والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوّقائع المصريّة ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الخميس الموافق ٢٠١٤/١/٣٠

صدر في ٢٠١٤/١/٢٠

وزير العدال

المستشار / عادل عبد الحميد